

رقم القرار	العنوان	البند	تاريخ إتخاذ القرار	الصفحة
١٥٦/٤٨	ضرورة إتخاذ تدابير دولية فعالة لمنع بيع الأطفال وبغاء الأطفال وإستخدام الأطفال في إنتاج المواد الإباحية (A/48/634)	١٧٢	٢٠ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٣	٣٩٨
١٥٧/٤٨	حماية الأطفال المتأثرين بالمنازعات المسلحة (A/48/634)	١٧٢	٢٠ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٣	٣٩٩
١٦٣/٤٨	العقد الدولي للسكان الأصليين في العالم (A/48/632/Add.2)	١١٤ (ب)	٢١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٣	٤٠٠

٨٩/٤٨- حالة الاتفاقية الدولية لقمع جريمة الفصل العنصري والمعاقبة عليها

واقترعنا منها بأن التصديق العالمي على الاتفاقية أو الانضمام إليها، والتنفيذ الفوري لأحكامها أمور تسهم في استئصال جريمة الفصل العنصري.

إن الجمعية العامة،

١ - تحيط علما بتقرير الأمين العام^(٦)؛

٢ - تثني على الدول الأطراف في الاتفاقية الدولية لقمع جريمة الفصل العنصري والمعاقبة عليها التي قدمت تقاريرها بموجب المادة السابعة منها؛

إذ تشير إلى قراراتها ١٠٣/٤١ المؤرخ ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ و ٥٦/٤٢ المؤرخ ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٧ و ٩٧/٤٣ المؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ و ٦٩/٤٤ المؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ و ٩٠/٤٥ المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ و ٨٤/٤٦ المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ و ٨١/٤٧ المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢.

٣ - تناشد جميع الدول وهيئات الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والمنظمات غير الحكومية الدولية والوطنية أن تصعد أنشطتها الرامية إلى زيادة الوعي لدى الجمهور عن طريق شجب جريمة الفصل العنصري؛

وإذ تضع في اعتبارها أن الاتفاقية الدولية لقمع جريمة الفصل العنصري والمعاقبة عليها^(٧) تشكل معاهدة دولية هامة في ميدان حقوق الإنسان وتساعد على تحقيق مُثل الإعلان العالمي لحقوق الإنسان^(٨).

٤ - تشدد على أهمية التصديق العالمي على الاتفاقية، الذي سيشكل مساهمة فعالة في تحقيق مُثل الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وغيره من الصكوك المتعلقة بحقوق الإنسان؛

وإذ تؤكد من جديد اقتناعها بأن الفصل العنصري جريمة في حق الإنسانية ويشكل إنكارا تاما لمقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه وانتهاكا جسيما لحقوق الإنسان، مما يشكل تهديدا خطيرا للسلم والأمن الدوليين،

٥ - تناشد مرة أخرى الدول التي لم تصدق على الاتفاقية أو تنضم إليها بعد، أن تفعل ذلك دون مزيد من الإبطاء؛

وإذ تدين نظام الفصل العنصري المقيت حيثما كان قائما وكذلك ما يولده من قمع،

٦ - تطلب إلى الأمين العام تكثيف جهوده، عن طريق القنوات الملائمة، لنشر المعلومات عن الاتفاقية وعن تنفيذها بهدف تشجيع المزيد من التصديق عليها أو الانضمام إليها؛

الإتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، المعقود في ١٥ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢، والذي أيدته الجمعية العامة في قرارها ١١١/٤٧ المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢.

وإذ ترحب بجهود الأمين العام لتأمين وجود ترتيبات مالية مؤقتة لتمويل المصروفات التي تتكبدها اللجنة،

وإذ تؤكد أهمية تمكين اللجنة من العمل بيسر وتوفير جميع التسهيلات اللازمة لأدائها لوظائفها بموجب الاتفاقية بطريقة فعالة،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن الحالة المالية للجنة^(٨).

١ - تثنى على لجنة القضاء على التمييز العنصري لما قامت به من عمل فيما يتعلق بتنفيذ الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري وبرنامج العمل للعقد الثاني لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري^(٩) ومساهمتها في الأعمال التحضيرية للعقد الثالث لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري؛

٢ - ترحب بالاجراءات المبتكرة التي اتخذتها اللجنة من أجل استعراض تنفيذ الاتفاقية في الدول التي تأخرت في تقديم تقاريرها ومن أجل صياغة ملاحظات ختامية بشأن تقارير الدول الأطراف؛

٣ - تحيط علما بما اعتمدته اللجنة من توصيات عامة^(١٠) تضيي طابعا محددا على التزامات الدول الأطراف فيما يتعلق بأحكام الاتفاقية، ولاسيما منها التوصية العامة الثانية عشرة (٤٢) بشأن الدول الخلف والتوصية العامة الخامسة عشرة (٤٢) بشأن المادة ٤ من الاتفاقية؛

٤ - تشجع اللجنة على مواصلة بذل جهودها لتعزيز مساهماتها في مجال منع التمييز العنصري، بما في ذلك الإنذار المبكر والاجراءات العاجلة؛

٥ - تعرب عن بالغ قلقها لأن عددا من الدول الأطراف في الاتفاقية لم يف بعد بالتزاماته المالية، وفقا لما هو مبين في تقرير الأمين العام؛

٧ - تطلب أيضا إلى الأمين العام أن يدرج في تقريره السنوي المقبل، الذي سيقدمه بموجب قرار الجمعية العامة ٣٣٨٠ (د-٣٠) المؤرخ ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٥، فرعا خاصا عن تنفيذ الاتفاقية.

الجلسة العامة ٨٤

٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢

٩٠/٤٨ - تقرير لجنة القضاء على التمييز العنصري

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها السابقة المتعلقة بتقارير لجنة القضاء على التمييز العنصري وإلى قراراتها بشأن حالة الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري^(١١)،

وإذ تكرر تأكيد أهمية الاتفاقية، وهي صك من أكثر صكوك حقوق الإنسان المعتمدة تحت رعاية الأمم المتحدة قبولا،

وإذ تدرك أهمية مساهمات اللجنة في جهود الأمم المتحدة لمكافحة العنصرية وجميع أشكال التمييز الأخرى القائمة على العنصر أو اللون أو السلالة أو الأصل القومي أو العرقي،

وإذ تكرر مرة أخرى تأكيد الحاجة إلى تقوية الكفاح من أجل القضاء على العنصرية والتمييز العنصري في جميع أرجاء العالم، ولا سيما على أشد أشكاله وحشية،

وإذ تؤكد التزام جميع الدول الأطراف في الاتفاقية باتخاذ التدابير التشريعية والقضائية وغيرها من التدابير اللازمة لتأمين التنفيذ الكامل لأحكام الاتفاقية،

وإذ تضع في اعتبارها إعلان وخطة عمل فيينا^(١٢) اللذين اعتمدهما المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان في ٢٥ حزيران/يونيه ١٩٩٣، ولاسيما الفرع الثاني - بء، المتصل بالمساواة والكرامة والتسامح،

وإذ تطلب إلى الدول الأعضاء أن تقوم على وجه السرعة باخطار الأمين العام كتابة بموافقتها على التعديل^(١٣) للاتفاقية فيما يتعلق بتمويل اللجنة، الذي تقرر في الإجتماع الرابع عشر للدول الأطراف في